

لا حراج ووجه من سواه لا روحه لهن الروحاع كغيرها الجبر التاني وقد علم معلوم الاله
لعدم المظن في علي المعين حذرت الحراج وروحها اصل له مراتب وحب وان علمت
او رضاء بالروح والاسكي ما ينجي اياكم من الكس وامها روحه له اذ تعلم اياها
علمت من ابر حوله وان علمت من علم او رضاء فالعلم في ايمانها ساكن ايا الله
ولا تتعلق به حوله كما لا يتعلق به حل المتعلق به وبالذات الروح وروحها مرتبة في ذاته
وان تعلق محرم كما حيا بالعلم في وراسي الاله في حركته من ساكن الاله في حله يقين
وذكر الحراجين على الخالص في كوطبه فيما ذكرنا استبد حاله ما به المحرم فان لم يكن
وطني ولا استبد حاله لم يحرم مروه في خلاف ايمانها فما حرمه والكفر ان الرجل يتي
عاد به كالمه ايمانها عيب العيب لهن امر في حرم من المعقد لتعلم ذلك كذا في
مروه على وعلى ذكر انه لا حرام بت روح الاله والاهة ولا بت روح البنت
والاهة ولا روح الاب ولا سبها والاروحة البرية والاروحة الارباب
لروحهم عن المكنونات وهي من اسباب الحرام لكونها اجزى الوطي ملكه
المن في وطي اجزاء ملك حرم عليه ايمانها وسبها وحرم على امانه واسبابه
لان الوطي في ملك المن اذ لم يزل عبد الحراج سبها الوطي يشبهه من وطي امراه
بشبهه في حله كان طهر روحه او امانه او شرفها فاستبد او غير ذلك كحريمه
ايمانها ودينها وحرم على امانه ودينها كما بتت هذا الوطي العيب وروح
الورق وسواها طه فاطن اكل في حيتها فقط ولا ما ستره يشبهه في كذا حرام
وليسه ولا حليله محرم بغيره كمن حاربه اذ سب منهن ذلك اذ سب عليه
ما سب الكساقه وان ما سب في ابي بلد احرام لم يامن مشا فوثقها الى ذلك البلد
ايضا لا محصورات كالعشر والحرثين ولوطا مودد حرم على حراج فضة كوطن
روحه ابيه او ابنه مشبهه او وطي الروح ابرو حونه او سبها يشبهه ووقد
الناظم حراما فعل امره والنفه برك عليل من نون المولود فروجات وما عطف
علم مصوب اها وما صحت المعقول للعلم على ابي الشارح وقرحات وما عطف
علم مصوب والحق في فروجات وما عطف عليه من قوع والغه للاطلق
بها ووقوله غاي ابي الله سم الحرام لال التابيد لانه حرمه اثبات احدها
الحج وقد ذكره قوله **حرم امرأه** **واختها** **ابنة امراه** **او اختها** **او اختها**
اي حرم المراه واحبها او حبتها او حلتها من تحت او رضاء في حراج او وطي ملك
فالعلم في وان يحرم ابي الاحسن وقال صلى الله عليه وسلم لا يسبح المراه على عنتها
ولا العهد على بس اجها ولا المراه على عانتها ولا الى له على بت اختها لا الذكر على
الصغير ولا الصغير على الكسرى وقاله ابو داود وغيره وقال الرمد بن حريم
ويحصد لهن الصحتين والمجاهد في حقه الرحم وان وضيف بولك فان الضيف
والله انشأ صلى الله عليه وسلم اكل اذا علمت ذلك قطع رحا من
كما في ابن حبان وغيره وروى غيره عن اللفظ ايضا وصا بط حريم حريمها
كل من الله ابي سبها فراه او رضاء او فورت اخداها ذكرا كحرمنا كحرم الثاني
اشتبا عدد الطلاق با دا طق الكليلنا وعنه طلقته لم كل له حريم روجا عليه
ولسبب تشبهها جنته او ووردها من معطن بها وتباني في مات الرعيه الثالث

بنيان
لناخت

الملك

الملك فلا يصح حراج الرجل على كسبه ولا المراه ملكها لما مضى احكام الحراج والمملك فليس
ملك احد الروح الا حرا او حوضه استبح كاحه الرابع الذي فلا يصح حراج الرجل امة
فوزجه دلاله كمنه ولا الاذه الموضي له فمنا فيها والالموضي فقه عليه ولا عهدها
الاسر وط كمن الحاشن الكسب يحرم حراج من الكتاب لها لونه ومن لها شبهه كتاب
وهي المحوسبه وكل كسبه وهي لهوده او نصرانه لا محمله بالزبور وغيره وان
حراجي ولا كسبه المسك كسبي ومن وقال والمختار من الردين او نوا الماس مزيل
اي حلاله فان كانت استراجه اسرطان لا يعلم حرجه اول اباها في دين حريمي
او عمن عليها السلام بعد سبحة او غيرتها اسرط العلم بدخل اول اباها في
ذلك قبل سبحة وكسبه او بينهما والمختار الحرف وحرم من له من وثقي وكسبه
وعلمته وان وافقه الشا من الهوى والصا من الصا من اصله وبنيت
حل كسبه والافلا ولو انتمل كافر من ملكه الى حله لم يقرب ولا يعلم منه الا سلام
ولا حل من له لاحرام المسكين ولا من الكفار والاراد الروح او احد هما
حل الدحل تجوز العرقه او نجه وفقت فان تحتمها الا سلام في المعه دام حراجها
والا فالعرقه من الوده وحرم الوطي في معه الحرف والاحديه وحس العده منه ولو
اسل الكافر وكسبه كسبه كل كسبه دام حراجها او غيرها وكسبه من كل حرام
او من مثل في المعه تجوزت العرقه ولو اتسل واخر كسبه او سلك دام الحراج
وحتم اذ مثلا لقرت عارته العقيد لعنه را وعنده الا سلام وكسبه الكسب كسبه
بصحه ومن حرمت فلها المشي الصحيح ولاش لها في الماشه ان قصته مثل الا سلام
والا كسبه مثل وان قصه بعضه فلها ص ما يجر من مثل ومرا دفعت ما سلام
بعد دخول فلها حرمها وفضلها ما سلام فيصه او اسلمها فلاش لها م ذكر
حيات الحراج **فقال** **والحج** **والانجام** **والبرص** **كل من الروحين ان حرم خالص**
كسبه **او قرين** **بجنته** **كالقبا** **الحية** **او عذبة** **اي الحون ولو منقطعا**
وهو والاشور من القلب مع قسا الحركه والعون في الاعضا والجماد وان قل وهو
حرم منها المصون سودم معطع ويتنازوا والبرص وان قل وهو كسبه من
المرد ودهه دونته بس الحمار كسبه لال ما الروحين في فتح الحراج ليتخلص
به وان قام به شاقم قال حوله ان الانسان يعاف مريضه باليعاف من رفته وساروك
اطل فهم الملائه المشتمك وغيره وصرح الحارون والمجامل في الجماد والبرص كسبه
الحجسي اسكيا حيا وبغض من الرضة قال والاسكيا في الجماد كسبه بالانقطاع وورد
ان امام منه وحود الكسبه ما وادى وحلال المعرفه ما سبها الجله كسبه
سبها او قرن سبها واسكيا بها وهما العباد على الحان سبها في الاول بطم والاني
بعضه ومن لهم بيتت فان الروح تبت لانه الحارة على سبها كسبه لها الحمار على سبها
اي قطع دله حرمه الا سب من منه ورك كسبه ولو كسبه وعفته اي حرم على الوطي
لعدم انتشار النكه وان حصل ذلك مرض بدوم كما قاله الكسبي وغيره وروى عن
ابن حريم او عن الما في دون يجر ان كان حل وطي منه في قبلها في ذلك الحراج
علا وعنه بعد ذلك لا تمنعت قدرته ووصلت الى حضا منه والحريمه الحاصل